الحمد لله رب العالمين، ولاعدوان إلا على الظالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أما بعد:

فإن الإسلام جعل لكل من الزوجين حقوقاً كما جعل عليه واجبات يجب أن يعلمها خير عِلم، حتى يؤدي ما عليه من واجب خير أداء، ويطلب ما له من حق بصورة لائقة، وإذا علم الزوج والزوجة ما له وما عليه فقد ملك مفتاح الطمأنينة والسكينة لحياته، وتلك الحقوق تنظم الحياة الزوجية، وتؤكد حسن العشرة بين الزوجين، ويحسن بكل واحد منهما أن يعطى قبل أن يأخذ، ويفي بحقوق شريكه باختياره؛ طواعية دون إجبار، وعلى الآخر أن يقابل هذا الإحسان بإحسان أفضل منه فيسرع بالوفاء بحقوق شريكه كاملة من غير نقصان.

حقوق الزوجة:

وللزوجة حقوق على زوجها يلزمه الوفاء بها، ولا يجوز له التقصير في أدائها قال تعالى: {**ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف**}[**البقرة**: 228]، **ومن هذه الحقوق:**

1- النفقة: فقد أوجب الإسلام على الرجل أن ينفق على زوجته من ماله وإن كانت ميسورة الحال، فيوفر لها الطعام والشراب، والمسكن والملبس المناسب بلا تقصير ولا إسراف قال تعالى: {**لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله لا يكلف الله نفساً إلا ما أتاها**}[**الطلاق**: 7]، **وقال:** {**أسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم ولا تضاروهن لتضيقوا عليهن**}[**الطلاق**: 6]، **وقد رغب النبي صلى الله عليه وسلم في النفقة على الزوجة والأبناء فقال صلى الله عليه وسلم:** ((**دينار أنفقتَه في سبيل الله، ودينار أنفقته في رقبة، ودينار تصدقت به على مسكين، ودينار أنفقته على أهلك؛ أعظمها أجراً الذي أنفقته على أهلك**))[1]، **وقال صلى الله عليه وسلم -أيضاً-:** ((**إذا أنفق الرجل على أهله نفقة وهو يحتسبها** (**أي: يبتغى بها وجه الله ورضاه**) **كانت له صدقة**))[2].

وإذا أنفقت المرأة من مال زوجها في سبيل الله من غير إفساد ولا إسراف كان ذلك حسنة في ميزان زوجها فعن عائشة رضي الله عنها قالت: "إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها - غير مفسدة - كان لها أجرها بما أنفقتْ، ولزوجها أجره بما كسب"[3]، وللزوجة أن تأخذ من مال زوجها - من غير إذنه - ما يكفيها إذا قصر في الإنفاق عليها وعلى أبنائها، ولا تزيد عن حد الكفاية، فقد سألتْ السيدة هند بنت عتبة رضي الله عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم

فقالت: يا رسول الله إنَّ أبا سفيان (زوجها) رجل شحيح، وليس يعطيني ما يكفيني وولدي إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم، فقال صلى الله عليه وسلم: ((خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف))[4].

2- حسن العشرة: يجب على الرجل أن يدخل السرور على أهله، وأن يسعد زوجته ويلاطفها لتدوم المودة، ويستمر الوفاق قال تعالى: {وعاشروهن بالمعروف فإن كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئاً ويجعل الله فيه خيراً كثيراً}[النساء: 19]، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم نموذجاً عمليّاً لحسن معاشرة النساء، فكان يداعب أزواجه، ويلاطفهن، وسابق عائشة رضي الله عنها فسبقتْه، ثم سابقها بعد ذلك فسبقها، فقال: ((هذه بتلك))[5]، وقال: ((خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي))[6]، وقال صلى الله عليه وسلم: ((أكمل المؤمنين إيماناً: أحسنهم خلقاً، وألطفهم بأهله))[7]، وتقول السيدة عائشة رضي الله عنها: كان النبي صلى الله عليه وسلم يكون في مهنة أهله (أي: يساعدهن في إنجاز بعض الأعمال الخاصة بهن)، فإذا سمع الأذان خرج[8].

ولحسن العشرة بين الزوجين صور تؤكِّد المحبة والمودة ومنها:

- السماح للزوجة بالتعبير عن رأيها: فالحياة الزوجية مشاركة بين الزوجين، وينبغي على الرجل أن يعطي زوجته الفرصة لتعبر عن رأيها فيما يدور داخل بيتها، وهذا مما يجعل الحياة بين الزوجين يسيرة وسعيدة، وأن يحترم رأي زوجته، ويقدره إذا كان صواباً، وإن خالف رأيه، فقد وقفت ذات يوم زوجة عمر بن الخطاب رضي الله عنه لتراجعه (أي تناقشه) رضي الله عنهما، فلما أنكر عليها ذلك، قالت: ولِمَ تنكر أن أراجعَك؟ فوالله إن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ليراجِعْنه[9].

ولما طلب النبي صلى الله عليه وسلم من الصحابة أن يتحللوا من العمرة ليعودوا إلى المدينة (وكان ذلك عقب صلح الحديبية سنة ست من الهجرة)؛ تأخر المسلمون في امتثال أمر النبي صلى الله عليه وسلم، وقد كانوا محزونين من شروط صلح الحديبية، وعدم تمكنهم من أداء العمرة في ذلك العام، فدخل النبي صلى الله عليه وسلم على أم سلمة رضي الله عنها فذكر لها ما لقي من الناس، فقالت أم سلمة: يا رسول الله أتحب ذلك؟ أخرج، ثم لا تكلم أحداً منهم حتى تنحر بُدْنَك، وتدعو حالقك فيحلقك، فخرج فلم يكلم أحداً منهم حتى فعل ذلك، فلما رأى المسلمون ما صنع النبي صلى الله عليه وسلم زال عنهم الذهول، وأحسوا خطر المعصية لأمر النبي صلى الله عليه وسلم، فقاموا ينحرون هَدْيهَم، ويحلق بعضهم بعضاً؛ وذلك بفضل مشورة أم سلمة.

- التبسم والملاطفة والبر: فإن مما يجب على الرجل أن يكون مبسوط الوجه مع أهله، فلا يكون متجهماً في بيته، يُرهب الكبير

والصغير، بل يقابل إساءة الزوجة بالعفو الجميل، والابتسامة الهادئة مع نصحها بلطف، فتسود المحبة تبعاً لذلك، ويذهب الغضب فعن معاوية بن حيدة رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله ما حق زوجة أحدنا عليه؟ قال: ((أن تطعمها إذا طعمتَ، وتكسوها إذا اكتسيت، ولا تضرب الوجه ولا تقبح (أي: لا تقل لها: قبحك الله)، ولا تهجر إلا في البيت))10، وقال صلى الله عليه وسلم: ((استوصوا بالنساء خيراً، فإن المرأة خلقت من ضِلَع، وإن أعوج ما في الضِّلَع أعلاه؛ فإن ذهبتَ تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج))11.

3- تحصين الزوجة بالجماع: فالجماع حق مشترك بين الزوجين، يستمتع كل منهما بالآخر، فبه يعف الرجل والزوجة، ويبعدا عن الفاحشة، ويُؤْجرا في الآخرة، وللزوجة على الرجل أن يوفيها حقها هذا، وأن يلاطفها ويداعبها، وعلى المرأة مثل ذلك، ولا يجوز للرجل أن يسافر سفراً طويلاً، ويترك زوجته وحيدة تشتاق إليه، وترغب فيه، فإما أن يصطحبها معه، وإما ألا يغيب عنها أكثر من أربعة أشهر.

4- العدل بين الزوجات: ومن عظمة التشريع الإسلامي، ورحمة الله بعباده المؤمنين، ومنعاً للفتنة وانتشار الفاحشة، ورعاية للأرامل اللاتي استشهد أزواجهن، وتحصيناً للمسلمين؛ أباح الإسلام تعدد الزوجات، وقصره على أربع يَكُنَّ في عصمة الرجل في وقت واحد، والمرأة الصالحة لا تمنع زوجها من أن يتزوج بأخرى إذا كان في ذلك إحصان له، أو لمرض أصابها، أو لرعاية أرملة، أو لمجابهة زيادة عدد النساء في المجتمع عن عدد الرجال، فإذا تزوج الرجل بأكثر من واحدة فعليه أن يعدل بينهن قال تعالى: {فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثني وثلاث ورباع فإن خفتم إلا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم}[النساء: 3].

وقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم من لا يتحرى العدل بينهن فقال: ((من كانت له امرأتان يميل مع إحداهما على الأخرى جاء يوم القيامة وأحد شقيه ساقط))12، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يعدل بين زوجاته حتى إنه كان يقرع بينهن عند سفره13.

والعدل بين الزوجات يقتضي الإنفاق عليهن بالتساوي في المأكل والمشرب، والملبس والمسكن، والمبيت عندهن، أما العدل بينهن في الجانب العاطفي فذلك أمر لا يملكه الإنسان، فقد يميل قلبه إلى إحدى زوجاته أكثر من ميله للأخرى، وهذا لا يعنى أن يعطيها أكثر من الأخريات بأية حال من الأحوال فعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم بين نسائه فيعدل، ثم يقول: ((اللهم هذا قسمي فيما أملك، فلا تلمني فيما تملك ولا أملك))14، ويقول الله تعالى: {ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة}

[النساء: 129].

5- **المهر**: وهو أحد حقوق الزوجة على الزوج، ولها أن تأخذه كاملاً، أو تأخذ بعضه وتعفو عن البعض الآخر، أو تعفو عنه كله، وقد ورد فيما سبق تفصيلاً.

حقوق الزوج:

يمثل الرجل في الأسرة دور الربان في السفينة، وهذا لا يعني إلغاء دور المرأة، فالحياة الزوجية مشاركة بين الرجل والمرأة، رأس المال فيها المودة والرحمة، والرجل عليه واجبات تحمل أعباء الحياة ومسئولياتها، وتحمل مشكلاتها، وكما أن للمرأة حقوقاً على زوجها، فإن له حقوقاً عليها إذا قامت بها سعد وسعدت، وعاشا حياة طيبة كريمة قال تعالى: {ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة والله عزيز حكيم}[البقرة: 228]، وقد سألت السيدة عائشة رضي الله عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: أي الناس أعظم حقّاً على المرأة؟ قال: ((زوجها))، فقالت: فأي الناس أعظم حقّاً على الرجل؟ قال: ((أمه))15

وللرجل على المرأة حق القوامة فعلى المرأة أن تستأذن زوجها في الخروج من البيت، أو الإنفاق من ماله، أو نحو ذلك، ولكن ليس للزوج أن يسيء فهم معنى القوامة فيمنع زوجته من الخروج إذا كان لها عذر مقبول كصلة الرحم، أو قضاء بعض الحاجات الضرورية، فما أكرم النساء إلا كريم، وما أهانهن إلا لئيم.

والقوامة للرجل دون المرأة، فالرجل له القدرة على تحمل مشاق العمل، وتبعات الحياة، ويستطيع أن ينظر إلى الأمور نظرة مستقبلية فيقدم ما حقه التقديم، ويؤخر ما حقه التأخير قال تعالى: {الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم}[النساء: 34]، ومن الحقوق التي يجب على الزوجة القيام بها تجاه زوجها:

1- الطاعة: فقد أوجب الإسلام على المرأة طاعة زوجها ما لم يأمرها بمعصية الله تعالى فعند ذلك لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، وقد أعدَّ الله تعالى لها الجنة إذا أحسنت طاعته فقال صلى الله عليه وسلم: ((إذا صلَّت المرأة خمسها، وصامت شهرها، وحفظت فرجها، وأطاعت زوجها، قيل لها: ادخلي الجنة من أي أبواب الجنة شئت))16، وقال أيضاً: ((أيما امرأة ماتت وزوجها عنها راضٍ؛ دخلت الجنة))17، وروى عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله أنا وافدة النساء إليك؛ هذا الجهاد كتبه الله على الرجال، فإن يصيبوا أجروا، وإن قتلوا كانوا أحياء عند ربهم يرزقون، ونحن - معشر النساء - نقوم عليهم فما لنا من ذلك؟ فقال صلى الله عليه

وسلم: ((أبلغي من لقيت من النساء أن طاعة الزوج، واعترافاً بحقه يعدل ذلك (أي: يساويه)، وقليل منكن من يفعله))[18].

2- تلبية رغبة الزوج: يجب على المرأة أن تطيع زوجها إذا طلبها للفراش درءاً للفتنة، وإشباعاً للشهوة قال صلى الله عليه وسلم: ((إن المرأة تقبل في صورة شيطان، وتدبر في صورة شيطان، فإذا رأى أحدكم من امرأة ما يعجبه فليأتِ أهله، فإن ذلك يرد ما في نفسه))[19]، وقال صلى الله عليه وسلم أيضاً : ((إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فلم تأته، فبات غضبان عليها؛ لعنتها الملائكة حتى تصبح))[20].

ولا طاعة للزوج إذا كان هناك مانع شرعي عند زوجته ومن ذلك:

أن تكون المرأة في حالة حيض أو نفاس.

أن تكون صائمة صيام فرض؛ كشهر رمضان، أو نذر، أو قضاء، أو كفارة، أما في الليل فيحل له أن يأتيها لقوله تعالى: {أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم هن لباس لكم وأنتم لباس لهن}[البقرة: 187].

أن تكون مُحْرِمَة بحج أو عمرة.

3- التزين لزوجها: حيث يجب على المرأة أن تتزين لزوجها، وأن تبدو له في كل يوم كأنها عروس في ليلة زفافها، وقد عرفت أنواع من الزينة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم كالكحل، والحناء، والعطر قال صلى الله عليه وسلم: ((عليكم بالإثمد، فإنه يجلو البصر، وينبت الشعر))[21]، وكانت النساء تتزين بالحلي، وترتدي الثياب المصبوغة بالعُصْفُر (وهو لون أحمر)، وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم صحابته ألا يدخل أحدهم على زوجته فجأة عند عودته من السفر؛ حتى تتهيأ وتتزين له، فعن جابر رضي الله عنه: "أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يَطْرُقَ الرجل أهله ليلاً"[22].

وما أبدع تلك الصورة التي تحكيها إحدى الزوجات فتقول: "إن زوجي رجل يحتطب (يقطع الأخشاب، ويجمعه من الجبل، ثم ينزل إلى السوق فيبيعها، ويشترى ما يحتاجه بيتنا)، أُحِسُّ بالعناء الذي لقيه في سبيل رزقنا، وأحس بحرارة عطشه في الجبل تكاد تحرق حلقي، فأعد له الماء البارد؛ حتى إذا قدم وجده، وقد نَسَّقْتُ متاعي، وأعددت له طعامه، ثم وقفتُ أنتظره في أحسن ثيابي، فإذا ولج (دخل) الباب استقبلته كما تستقبل العروسُ الذي عَشِقَتْهُ، فسلمتُ نفسي إليه، فإن أراد الراحة أعنته عليها، وإن أرادني كنت بين ذراعيه كالطفلة الصغيرة يتلهى بها أبوها"، وهكذا ينبغي أن تكون كل زوجة مع زوجها، فعلى المرأة أن تَتَعَرَّف الزينة التي يحبها زوجها فتتحلى بها، وتجود فيها، وعليها أن تعرف ما لا يحبه

فتتركه إرضاءً وإسعاداً له، وتتحسَّس كل ما يسره في هذا الجانب.

4- حق الاستئذان: ويجب على المرأة أن تستأذن زوجها في أمور كثيرة منها صيام التطوع، حيث يحرم عليها أن تصوم بغير إذنه قال صلى الله عليه وسلم: ((لا يحل لامرأة أن تصوم وزوجها شاهد (أي: حاضر) إلا بإذنه، ولا تأذن في بيته إلا بإذنه))[23]، ولا يجوز للمرأة أن تأذن في بيت زوجها إلا بإذنه، ولا أن تخرج من بيتها لغير حاجة إلا بإذنه عن ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهما قالا: أتت امرأة من خثعم إلى الرسول صلى الله عليه وسلم فقالت: إني امرأة أيِّم (لا زوج لي)، وأريد أن أتزوج، فما حق الزوج؟ قال: ((إن حق الزوج على الزوجة: إذا أرادها فراودها وهي على ظهر بعير لا تمنعه، ومن حقه ألا تعطي شيئاً من بيته إلا بإذنه، فإن فعلتْ كان الوزر عليها، والأجر له، ومن حقه ألا تصوم تطوعاً إلا بإذنه، فإن فعلت جاعت وعطشت، ولم يُتقبَّل منها، وإن خرجت من بيتها بغير إذنه لعنتها الملائكة حتى ترجع إلى بيته أو أن تتوب))[24].

5- المحافظة على عرضه وماله: ويجب على المرأة أن تحافظ على عرضها، وأن تصونه عن الشبهات، ففي ذلك إرضاء للزوج، وأن تحفظ مال زوجها فلا تبدده، ولا تنفقه في غير مصارفه الشرعية، فحسن التدبير نصف المعيشة، وللزوجة أن تنفق من مال زوجها بإذنه فعن عائشة رضي الله عنها قالت: "إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها - غير مفسدة - كان لها أجرها بما أنفقت، ولزوجها أجره بما كسب."[25].

6- الاعتراف بفضله: فإن الرجل يسعى ويكدح لينفق على زوجته وأولاده، ويوفر لهم حياة هادئة سعيدة، بعيدة عن ذل الحاجة والسؤال، ويكفيها مؤونة مواجهة مشاكل الحياة؛ ولذا قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((لو أمرت أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها))[26]، وقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم النساء أن يجحدن فضل أزواجهن فقال صلى الله عليه وسلم: ((اطلعتُ في النار فإذا أكثر أهلها النساء؛ يكفرن العشير، لو أحسنت إلى إحداهن الدهر ثم رأت منك شيئاً قالت: ما رأيت منك خيراً قط))[27]، ولا يخفى على الزوجة عظم فضل زوجها عليها، فعليها أن تديم شكره والثناء عليه؛ لتكون بذلك شاكرة لله رب العالمين.

7- **خدمة الزوج: الزوجة المسلمة تقوم بما عليها من واجبات تجاه زوجها وبيتها وأولادها وهي راضية، تبتغي بذلك رضا ربِّها تعالى، فقد كانت أسماء بنت أبي بكر تخدم زوجها الزبير بن العوام رضي الله عنه في البيت، وكان له فرس، فكانتْ تقوم على أمره، كما كانت فاطمة رضي الله عنها بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم تقوم بالخدمة في بيت علي بن أبي طالب زوجها، ولم تستنكف عن القيام باحتياجاته، ولما طلبت من رسول الله صلى الله عليه**

وسلم خادماً يعينها على شؤون البيت، ولم يكن ذلك متوفراً؛ أمرها الرسول صلى الله عليه وسلم بأن تذكر اللـه إذا أوت إلى فراشـها، فتسبح وتحمد وتكـبر، فـإن في ذلـك عـون لهـا على مـا تعانيـه من مشقة.

اللهم وفقنـا لاتبـاع أمـرك، واجتنـاب نهيـك، وارزقنـا عيشـة هنيـة، وميتة سوية، إنك ولي ذلك والقادر عليه.

والحمد لله رب العالمين.

---

1 مسلم برقم (1661).
2 رواه البخاري برقم (4932).
3 مسلم برقم (1701).
4 البخاري برقم (4945).
5 رواه أبوداود برقم (2214)، وقال الشيخ الألباني: صحيح انظر حديث رقم: 7007 في صحيح الجامع.
6 رواه الترمذي برقم (3830)، وقال الشيخ الألباني: صحيح انظـر حـديث رقم: 3314 في صحيح الجامع.
7 الترمذي برقم (2573)، وضعفه الألباني في ضعيف الترمذي برقم (488).
8 البخاري برقم (635).
9 البخاري برقم (2288).
10 أبو داود برقم (1830)، وقال الشيخ الألباني: حسن انظر حديث رقم: 17 في صحيح الجامع.
11 رواه البخاري برقم (3084).
12 رواه ابن ماجة برقم (1959)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب برقم (1949).
13 البخاري برقم (2404).
14 أبو داود برقم (1822)، وضعفه الألباني في الإرواء برقم (2018).
15 الحاكم في المستدرك برقم (7244)، وقال الشيخ الألباني: ضعيف انظـر حـديث رقم: 959 في ضعيف الجامع.
16 أحمد برقم (1573)، وقال الشيخ الألباني: صحيح انظر حديث رقم: 660 في صحيح الجامع.
17 الترمذي برقم (1081)، وقال الشيخ الألباني: ضعيف انظر حديث رقم: 2227 في ضعيف الجامع.
18 رواه الطـبراني في المعجم بـرقم (12163)، وضـعفه الألبـاني في ضـعيف الـترغيب والترهيب برقم (1213).
19 مسلم برقم (2491).
20 البخاري برقم (2998).
21 رواه أبو داود وصححه الألباني برقم (3878).
22 رواه البخاري برقم (1674).
23 رواه البخاري برقم (4976)
24 رواه الطبراني وضعفه الألباني في ضعيف الترغيب برقم (1217).
25 سبق تخريجه.
26 رواه الترمذي برقم (1159)، وقال الألباني: حسن صحيح
27 رواه البخاري برقم (28).